

95776 - الغش في الامتحانات في بلاد الكفر

السؤال

طالب يدرس في جامعة في بلد كفر ، وقد غش في بعض الامتحانات ، وتقدم إلى السنة الثانية لم يشك في حرمانها لقول الرسول صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا). وهنا (نا) تفيد المسلمين. أرجو الإفتاء في ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز الغش في الامتحانات ، لعموم الأدلة في تحريم الغش ، فيشمل الغش في البيع والشراء ، وفي النصيحة ، وفي العهود والمواثيق ، وفي الأمانة ، وفي اختبار المدارس والمعاهد ، ونحوها ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا) رواه مسلم (101).

وروى مسلم أيضا (102) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنِّي) وهذا اللفظ ، يدل على تحريم الغش مطلقا ، سواء كان غشا لمسلم أو كافر .

ثم إن الغش في الامتحانات يترتب عليه جملة من المفساد والآثام ، منها :

1- أخذ الإنسان ما لا يحق له ، وهو الشهادة المترتبة على الامتحان .

2- ومنها أكل المال بالباطل ، في حال العمل بالشهادة .

3- ومنها فساد الأعمال والإدارات والتخصصات ، بسبب وجود غير المؤهل والصالح لها .

4- ومنها الدخول في الرشوة الملعون صاحبها ، في حال دفع الغاش مالا لمن يسهل له طريق الغش .

ثم إن هؤلاء الذين يغشون في بلاد الكفر ، قد يرجعون بشهاداتهم هذه إلى بلاد المسلمين ، ومنهم من يتبوأ أعلا المناصب ، فتعود البلية على أهل الإسلام ، ويكون غاشاً للمسلمين .

والحاصل أن الغش كله محرم ، وهو شر وبلاء ومفسدة ، سواء وجد في بلاد الإسلام أو بلاد الكفر . والواجب على من ابتلي بذلك أن يتوب إلى الله تعالى ، وألا يعود إليه أبدا .

والله أعلم .